



قرار رقم (٢٥٠٥) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٩/٢٠٢٤

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.
بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد.
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتخصيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي وفقاً لأحكام القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ وذلك لمدة خمس سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قرين اسم كلا منهم:

م	الاسم	رقم القيد	الشركة	الرقم القومي
١	عمانويل نبيه فؤاد تاوضروس	٥٢٨٢٥	قناة السويس لتأمينات الحياة	٢٩٨١٠٢٠٢٦٠٦٠٧٦
٢	رشا شوقي على رضا عبد السلام	٥٢٨٢٦	قناة السويس لتأمينات الحياة	٢٨٤١١١٣٠٢٠٢٤٤١
٣	مروه محمد احمد السيد عثمان	٥٢٨٢٧	قناة السويس لتأمينات الحياة	٢٩٦٠٦٠٣٠٢٠٠٧٤٢
٤	دينا رأفت عيد محمد	٥٢٨٢٨	قناة السويس لتأمينات الحياة	٢٩٠٠٩١٩١٦٠٢٣٨٩
٥	نانسى سمعان حنين يارس	٥٢٨٢٩	قناة السويس لتأمينات الحياة	٣٠١٠١٢١٢٤٠٢١٤٧
٦	فاطمة عادل محمود هندي	٥٢٨٣٠	قناة السويس لتأمينات الحياة	٢٩٩٠١١٠٢١٠٤٧٠٢

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح